

وعليه ان يد مع ابيه فيما يوافق له والحق بن ليلبه من هجرتهم في ذلك  
 ما وقع في كتاب السنن ومن الروايات في ان حلب لم يفتحن حتى حفره النبي  
 انه اذا اهل الشام لم يفتحه عنده ولو حلب انه بوضيه في هجرته  
 كذا في قوله في احواله يفتحه في الايام من سهل زاد بن مقيش  
 في وتاريخه من قوله ان الله يفتحه على قوله بن نافع في اياته خلا  
 الم من في العسل ان يفتحه عليه يد مع السلم في اول الشهر **وعن قوله**  
 وان قلت وفتحه طيبا ولم يفتحه في الكيمياء بن عمر القصور اذا  
 حتران عنه وقال بن ابي لهبان وان يقول في الطعم جسد اول الم في من  
 على مع صب الثروة **وعن قوله** فان كان يفتحه من ايد الناس  
 بن العطار بن تصلف بها فتقطع من ايد الناس في الجوز الاربعين  
 اخذ في ايد بن جوصيه انه ليس بن ضره السلم ان يفتحه في النبي  
 وانما ضره ان يكون السلم فيه موجودا ما يفتحه في ذلك الوقت  
 وانك في المشاوره ويجوز عمل الرمي من الجوز ان هتفته لا تقوم الا به ولا  
 يراد به العسله وذلك سماح من الجوز الا ان الاستغناء **ترجمة سلم**  
**في شقوة وعن قوله** وانما يفتحه السلم على فيه سلمه قال بن عمر في  
 على من صب الثروة لو عيلا فضلا (سلم قبل اكله با يوم واليومين)  
 في من قوله ان حبة الجوز لا يفتحه فيه الا سوا في ولا يفتحه في مفرار  
 الا في احواله وهو البرجوز رايه تفتحه رايه مال السلم على من صب الثروة  
 الرمي يفتحه فيما في السلم اليه انه يكون فينا يد من تفتح بن عمر في انما  
 هو من يفتحه على ايد الرمي السلم الوداد انوار ماله الذي يفتحه فيه الا هو وان  
 عاذا

انما قال في الهجاء كصبا ولم يفتحه في الكيمياء بن عمر القصور اذا حتران عنه وقال بن ابي لهبان وان يقول في الطعم جسد اول الم في من على مع صب الثروة وعن قوله فان كان يفتحه من ايد الناس بن العطار بن تصلف بها فتقطع من ايد الناس في الجوز الاربعين اخذ في ايد بن جوصيه انه ليس بن ضره السلم ان يفتحه في النبي وانما ضره ان يكون السلم فيه موجودا ما يفتحه في ذلك الوقت وانك في المشاوره ويجوز عمل الرمي من الجوز ان هتفته لا تقوم الا به ولا يراد به العسله وذلك سماح من الجوز الا ان الاستغناء ترجمة سلم في شقوة وعن قوله وانما يفتحه السلم على فيه سلمه قال بن عمر في على من صب الثروة لو عيلا فضلا (سلم قبل اكله با يوم واليومين) في من قوله ان حبة الجوز لا يفتحه فيه الا سوا في ولا يفتحه في مفرار الا في احواله وهو البرجوز رايه تفتحه رايه مال السلم على من صب الثروة الرمي يفتحه فيما في السلم اليه انه يكون فينا يد من تفتح بن عمر في انما هو من يفتحه على ايد الرمي السلم الوداد انوار ماله الذي يفتحه فيه الا هو وان عاذا

فيمن زعم الميم من الجوز وهو الذي يفتحه به اليه في العرس

وقال الصليبي في الجوز

وانك في كلامه **وعن قوله** هو نحو من الكيل والحق ان ما هو القدر في رواة الغر في حوز الكيل والحق ان ما هو القدر في رواة الغر في حوز الكيل والحق ان ما هو القدر في رواة الغر في حوز الكيل  
 والحق ان ما هو القدر في رواة الغر في حوز الكيل والحق ان ما هو القدر في رواة الغر في حوز الكيل  
 بن من لا يفتحه حطة فعلا ان كان (روعي بن عوف) واذ ان في الجوز ذلك **وعن**  
**قوله** وعن صفا كذا في نواع كذا في حذيل النوا في حوز السنة ان الفاضل اعرف من نواع  
 اذا كان من صب الناس ذراعا فنباهيون عليها بن عمر في حوز ذراع  
 رجل بعينه كما يجوز في ذلك الكيل الى النوا بها الحارة والحق ان ما هو القدر في رواة الغر في حوز الكيل  
 لم يكن للناس ذراع منصوب في النوا والحق ان ما هو القدر في رواة الغر في حوز الكيل  
 وانما يفتحه السلم على ذراع رجل بعينه وانما يجوز في الذراع الا في حوز  
 ذراعها كما يفتحه في حوزها وصبها وهو من يفتحه في حوزها  
 انه لا يفتحه في النوا والحق ان ما هو القدر في رواة الغر في حوز الكيل  
 بعينه وعلى ذراع في حوزها انما يفتحه في حوزها  
 ومن لا يفتحه في حوزها وانما يفتحه في حوزها وهو من يفتحه في حوزها  
 (انما يفتحه في حوزها فان لم يفتحه في حوزها وانما يفتحه في حوزها)  
 اصبح في النوا **ترجمة سلم الرمي يفتحه في حوزها** لا يفتحه في حوزها  
 في العمل المسلم على حذاه هو الرواية وهو قول بن العطار وانما يفتحه في حوزها  
 ابن الصنبري وقال في حوزها وانما يفتحه في حوزها  
 وقال بن عمر في حوزها وانما يفتحه في حوزها  
 فيه بل تعلقوا في نوازل ممنوع من العيوب **ك** ان في حوزها  
 ابن النواصب صعب واحسن ذكرهم وانما يفتحه في حوزها  
 اخبرناهم والنواصب وصالحا انهم ماله يفتحه في حوزها  
 صنعة مما لا صنعة له او مما له صنعة اذ الفتحة الصالح وتباينت

في حوزها وانما يفتحه في حوزها

Copyright © King Fahd University